



إلى
السيدات والسادة:
الكاتب العام
المفتش العام
مديري الإدارة المركزية
المديرين الإقليميين للعدل
رؤساء كتابات الضبط ورؤساء كتابات النيابة العامة بمحاكم المملكة

الموضوع: حول تتبع الملفات التأديبية المفتوحة في مواجهة موظفي وزارة العدل.

سلام تام بوجود مولانا الإمام

وبعد، في إطار الدينامية التديرية الحديثة التي تشهدها منظومة الموارد البشرية، وسعيا إلى تتبع كافة الملفات التأديبية بما يلزم من إجراءات إدارية تروم تحقيق النجاعة والفعالية، وحرصا على التنزيل الأمثل لمقتضيات الظهير الشريف رقم 1.58.008 الصادر في 4 شعبان 1377 (24 فبراير 1958) بمثابة النظام الأساسي العام للوظيفة العمومية كما وقع تغييره وتتميمه، وتخليق الحياة الإدارية والمهنية بالقطاع، بغية الارتقاء بنجاعة الأداء الإداري والمهني، وتحقيق الفعالية في تدبير مختلف الوضعيات الإدارية لموظفيها بصفة خاصة، تفاديا لكل ما من شأنه التأثير سلبا على تسوية الوضعية المالية والإدارية للموظفين من جهة، ومراعاة للمصلحة العامة من جهة ثانية، وعليه أدعوكم إلى ضرورة الانخراط الفعلي والمتواصل بكل جدية ومسؤولية، كما هو معهود فيكم، والالتزام باتخاذ التدابير التالية:

- حث الموظفين العاملين تحت إشرافكم على النأي بأنفسهم من كل تصرف أو سلوك يجعلهم موضوع شبهات أو اتهام؛
- موافاة الوزارة بأسماء الموظفين الذين تم إيقافهم أو اعتقالهم بناء على أوامر قضائية بشكل فوري، مع تحديد تاريخ ومراجع ومكان الاعتقال؛
- الحرص على موافاة الوزارة بشكل دوري وآني بمآل المتابعات القضائية في مواجهة الموظفين، مع ضرورة الإشارة إلى تاريخ انعقاد الجلسات، ومراجع إحالة ملفات الموظفين المتابعين قضائيا من محكمة إلى محكمة أعلى درجة، ونسخ من المقررات القضائية الصادرة في حقهم، وكل ما له علاقة بمآل الملفات القضائية المفتوحة في مواجهتهم.

• إيلاء العناية الخاصة بتبليغ المقررات القضائية الغيابية الصادرة في حق موظفي وزارة العدل، حتى يتسنى للمعنيين الاستفادة من جميع مراحل التقاضي من جهة، وتمكين مصالح هذه الوزارة من التتبع والمواكبة والقيام بتسوية الوضعية الإدارية والمالية للمعنيين في إبانها، تفاديا لأي انعكاس سلبي على وضعيتهم، لاسيما في حالة قيام الإدارة بتوقيف الموظف المعني مؤقتا عن العمل، تماشيا مع مقتضيات الفقرة الأخيرة من الفصل 73 من النظام الأساسي العام للوظيفة العمومية كما وقع تغييره وتتميمه، لكون وضعية المعني بالأمر لا تسوى نهائيا إلا بعد صيرورة المتابعة القضائية نهائية في حقه؛

في الختام، وإذ أذكر بأهمية هذه التدابير والتوجيهات، أهيب بكم العمل على التنزيل الأمثل لفحوى هذه الدورية، والحرص بما يلزم من الحزم والصرامة على التقيد بمقتضياتها بكل دقة وفعالية خدمة للصالح العام.

مع خالص التحيات، والسلام.

وزير العدل
عبد الحفيظ وهبي